

الكراسة التمثيلية للشهادة الدينية العالية الماليزية

KERTAS MODEL

SIJIL TINGGI AGAMA MALAYSIA

STAM

BUKU 2

الإجابة

النحو والصرف

SET 1

Kertas 1

- ١ ج ٢ أ ٣ أ ٤ ج ٥ أ
٦ د ٧ د ٨ أ ٩ أ ١٠ ب
١١ د ١٢ ج ١٣ ج ١٤ ب ١٥ أ
١٦ أ ١٧ ج ١٨ ب ١٩ أ ٢٠ ج
٢١ أ ٢٢ ب ٢٣ د ٢٤ ج ٢٥ د
٢٦ ج ٢٧ أ ٢٨ د ٢٩ ج ٣٠ د
٣١ د ٣٢ أ ٣٣ أ ٣٤ ب ٣٥ د
٣٦ ج ٣٧ ب ٣٨ ج ٣٩ د ٤٠ أ

Kertas 2

قسم "أ" السؤال الأول (النحو)

- أ (١) وجب تجريده من علامة تدلّ على
التثنية أو الجمع
(٢) (أ) السماء (ب) واجب
(ج) كل اسم مرفوع وقع بعد
"إن" و "إذا" وجب حذف
الفعل
ب (١) (أ) قيل (ب) قول
(٢) (أ) المفعول به
(ب) الظرف (ج) المصدر
(د) الجرّ والمجرور
ج (١) (أ) الكسر = أُبْتُوعَ

(ب) الضمّ = ابْتِيعَ

(٢) (أ) حاضر: فِي

(ب) ماض: مِنْ

(٣) (أ) بيان الجنس

(ب) اسم مجرور، وعلامة جرّه
الكسرة الظاهرة على آخره.

د (١) إضافة الوصف المشابه للفعل

المضارع إلى معموله

(٢) هَذَا ثَوْبٌ خَزٌّ

السؤال الثاني

أ (١) بيان صفة من صفات ما تعلق به.

(٢) (أ) الإعراب (ب) التعريف

(ج) التنكير

(٣) (أ) الّذمّ

ب (١) تكرار اللفظ الأوّل بعينه اعتناءً به.

(٢) مَرَرْتُ بِكَ بِكَ

(٣) (أ) التوكيد: كَلَّمَهُمُ الْمُؤَكَّد:

المَلَائِكَةُ

(ب) التوكيد: أَنْتَ الْمُؤَكَّد: آدَمُ

ج (أ) جَمَعْتَهَا عَلَى مِثَالِ "أَفْعَلْ".

(ب) جَاءَ الزَّيْدَانُ أَنْفُسَهُمَا

د (أ) نائب الفاعل مرفوع، وعلامة رفعه

ضمّة ظاهرة.

(ب) التوكيد مرفوع، وعلامة رفعه

ضمّة ظاهرة.

السؤال الثالث

- ج عَلَجٌ - السَّمَاءِ
 د (١) (أ) جمعها = عَجَائِر (ب) أصلها
 = عَجَاوِزُ
 (٢) - الأَصْلُ = بَلَاوُ - إبدال حرف
 العلة همزة - السبب = وقعت حرف
 العلة متطرفة حقيقية
 بعد ألف زائدة.

السؤال الخامس

- أ (١) وضع شيء مكان شيء آخر.
 (٢) (أ) شَاعِرٌ = شُوعِرٌ
 (ب) عَبَادٌ = عُوبِدٌ
 ب (١) (أ) دَنَائِي

(ب) - دَنَائِي - اجتمعت همزتان
 قبلهما في الطرف، فقلبت
 الهمزة الثانية ياءً.

(ج) - دَنِيَّةٌ

- ج (١) مضارع "أفعل" معتل العين.
 (٢) قبل الياء حرف المعتل
 (٣) نُقِلْتُ حركة الياء إلى الساكن
 الصحيح قبلها. سلمت الياء
 لمناسبتها الكسرة.
 د (١) (أ) تحرك الأول وسكون الثاني.
 (ب) سكون الأول وتحرك الثاني.
 (٢) ألا يكون المثلان همزتين،
 فكان الإدغتم رديئا، مثل "قرأ
 آية".

- أ (١) جعل "أن" من نواصب المضارع.
 (٢) لتجرده من الناصب والجازم.
 ب (١) (أ) أن يكون الفعل مستقبلا.
 (ب) أن تكون "إذن" مصدرًا.
 (٢) (أ) تكون أو بمعنى حتى
 (ب) تكون أو بمعنى إلا
 ج (١) (أ) اللام (ب) لا (ج) لم
 (٢) مجزوم
 (٣) عندما يدل دليل على حذفه
 (٤) إن يقم زيد قام عمرو
 د (١) فعل مضارع مجزوم، وعلامة جزمه
 السكون.

قسم "ب" (الصرف)

السؤال الرابع

- أ (١) (أ) الأسماء العشرة السماعية
 (ب) حرف التوكيد
 (٢) (أ) أمر سداسي
 (ب) مصدر سداسي
 ب (١) هي التي تثبت في أول الكلمة وفي
 وسطه.
 (٢) ماضي الرباعي
 (٣) (أ) جميع الأسماء إلا مصدر
 الخماسي والسداسي.
 (ب) مصدر الفعل الثلاثي ومصدر
 الفعل الرباعي.
 (ج) اسم شخص.

Kertas 1

- ١ د ٢ د ٣ ب ٤ ب ٥ ج
٦ أ ٧ ب ٨ ج ٩ د ١٠ د
١١ ج ١٢ د ١٣ ب ١٤ ب ١٥ ج
١٦ أ ١٧ ج ١٨ أ ١٩ أ ٢٠ أ
٢١ د ٢٢ أ ٢٣ ب ٢٤ أ ٢٥ ب
٢٦ د ٢٧ ب ٢٨ ب ٢٩ ب ٣٠ أ
٣١ د ٣٢ ج ٣٣ أ ٣٤ د ٣٥ ب
٣٦ د ٣٧ ب ٣٨ د ٣٩ ج ٤٠ أ

Kertas 2

قسم "أ" السؤال الأول (النحو)

- أ (١) (أ) رفع
(ب) التأخر عن رافعه
(٢) (أ) أقائم الزيدان = قائم
(ب) زيد عندك أبوه = عندك
ب (١) (أ) ذهب الطالبان إلى المكتبة
(ب) تُدرّس الأستاذات اللغة العربية.
(٢) (أ) إذا كان المفعول اسم شرط.
(ب) إذا كان المفعول اسم استفهام.
(ج) إذا كان المفعول ضميراً متصلاً.
ج (١) (أ) أين الفاعل = موسى
(ب) ما القرينة = معنى الجملة
د (١) (أ) إذا كان الفاعل مؤنث مجازي ظاهراً.

- (ب) إذا فصل بين الفعل وفاعله المؤنث الحقيقي بغير إلا.
(ج) إذا كان الفاعل جمع التفسير.

السؤال الثاني

- أ (١) المصدر المنتصب توكيداً لعامله أو بياناً لنوعه أو عدده.
(٢) (أ) الفعل = يدلّ على حدث وزمن
(ب) المصدر = يدلّ على حدث فقط
(٣) (أ) كلّ
(ب) المصدر المرادف لمصدر الفعل المذكور
(ج) الضمير
(د) العدد
ب (١) (أ) أن تكون الحال منتقلةً مشتقةً. مثال : جاء زيدٌ راجباً.
ج (١) (أ) تخصّص النكرة بوصف.
(ب) تقع النكرة بعد النفي.
(ج) تقع النكرة بعد النهي.
د (١) لا يجوز تقديم الحال على صاحبها المجرور.
(٢) (أ) حال = راجباً
(ب) صاحب الحال = الضمير (ت)
(ج) عامل = لقي

السؤال الثالث

- أ (١) (أ) الاستعانة (كتبتُ بالقلم)
(ب) التعديّة (ذهبتُ بزَيْدٍ)

(2) (أ) منذ (ب) حتى

(ج) الكاف

(3) (أ) إذا وقع بعدهما اسم مرفوع أو فعل.

(ب) السببية

ب (1) (أ) الألف واللام

(ب) التنوين (ج) نون التثنية

(2) (أ) امرأة (ب) المحضة

ج (1) إذا كان المضاف وصفًا يشبه "يفعل".

(2) (أ) حسن

(ب) الصفة المشبهة.

د (1) المضاف إليه مجرور، وعلامة جرّه كسرٌ ظاهرة على آخره.

قسم "ب" (الصرف)

السؤال الرابع

أ (1) هي التي يتوصل بها للنطق بالساكن، وتثبت في أوّل الكلام.

(2) (أ) استدار = ماضي السداسي

(ب) القاموس = الـ

(ج) اركب = أمر ثلاثي

(3) (أ) ابن / ابنة

(ب) اسم (ج) امرؤ

ب (1) أنسحب

(2) وجوب حذف همزة الوصل.

ج (1) لأنها وقعت بين علمين والثاني أب للأول وهي نعت.

(2) (أ) آدم - أنبتهم (ب) - اسم

شخص - أمر رباعي

د (1) (أ) التحقيق.

(ب) أنتم.

(ج) النطق بالحرف بين الهمزتين

وحرف العلة الذي هو من

جنس حركاتها.

السؤال الخامس

أ (1) ثلاثة

(2) أصيلاً

(3) (أ) إذا وقعت الياء متطرفةً بعد

ألف زائدة

(ب) إذا وقعت الياء بعد ألف جمع

"مفاعل"، بشرط أنتكون في

المفرد مدّة زائدة.

ب (أ) وقعت الواو ساكنةً مفردة بعد كسر.

(ب) وقعت الألف بعد ياء التصغير في

وزن "فَعِيلٌ".

ج (1) الإتيان بحرفين ساكن فمتحرك

من مخرج واحد بلا فصل بينهما

بحيث يرتفع بهما اللسان، وينحطّ

دفعَةً واحدةً.

(2) (أ) ألا يكون أوّل المثليين هاء

السكت.

(ب) ألا يكون أوّل المثليين حرف

مدّ في الآخر.

(3) (أ) مَدَدْتُ يَدَيَّ = واجب.

(ب) لَمْ يَكْتُبْ بِالْقَلَمِ = واجب.

(ج) حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ =

واجب.

(د) ظَلَلْتُ = امتناع.

د (1) عندما يكون المثلان همزتين،

مثاله "قَرَأَ آيَةً".

- ١ ب ٢ ج ٣ د ٤ ب ٥ ج
٦ أ ٧ أ ٨ ج ٩ د ١٠ أ
١١ ب ١٢ ج ١٣ أ ١٤ د ١٥ ج
١٦ ج ١٧ د ١٨ ب ١٩ د ٢٠ ج
٢١ د ٢٢ ج ٢٣ أ ٢٤ أ ٢٥ ب
٢٦ ب ٢٧ أ ٢٨ ج ٢٩ ج ٣٠ ج
٣١ د ٣٢ ب ٣٣ ج ٣٤ ب ٣٥ أ
٣٦ ج ٣٧ د ٣٨ ج ٣٩ أ ٤٠ ب

Kertas 2

قسم " أ " السؤال الأول (النحو)

- أ (١) (أ) الاسم المسند إليه فعل على طريقة فعل.
(ب) ما كان مرفوعًا بالفعل - ما يشبه الفعل.
(ج) زيد
ب (١) أن يسند الفعل على ضمير متصل. مثال: هند قامت.
(٢) (أ) لا توجد قرينة.
(ب) الفاعل ضمير غير محصور.
(ج) الفاعل غير محصور.
ج (١) (أ) سوعدت المحتاجة.
(ب) أكرم المعلمون.
(٢) ضمّ الأوّل وكسر ما قبل الآخر.
د (١) (أ) نائب الفاعل مرفوع، وعلامة

رفعه ضمة ظاهرة على آخره.
(ب) نائب الفاعل مرفوع، وعلامة
رفعه ضمة ظاهرة على آخره.

السؤال الثاني

- أ (١) (أ) اسم الفاعل.
(ب) الفعل. (ج) المصدر.
ب (١) (أ) مفعول مطلق منصوب، وعلامة نصبه فتحة ظاهرة.
(ب) مفعول مطلق منصوب، وعلامة نصبه الياء.
(٢) استغفر محمد الله استغفارة خالصًا.
ج (١) الوصف الفضلة المنتصب للدلالة على الهيئة.
(٢) (أ) دل على سعر.
(ب) دل على تفاعل.
د (١) (أ) الحال: والمكان خال الرابط: الواو.
(ب) الحال: وقميصه وسخّ الرابط: الواو والضمير.
(٢) جاء زيد يضحك.
السؤال الثالث
أ (١) (أ) وجوب النصب.
(ب) جواز النصب والرفع.
(ج) وجوب الرفع.
ب (أ) جواب الشرط: خبراتكم. علامة الجزم: حذف حرف العلة.
ج (١) (أ) ما أشبه الفعل، مثل أحمد.
(ب) ما لم يشبه الفعل مثل محمد.
(٢) (أ) ألف التانيث مثاله حُبلى.

(ب) صيغة منتهى الجموع مثاله

مساجد.

(٣) (أ) الوصفية وزيادة الألف

والنون مثاله سكران.

(ب) الوصفية ووزن "أفعل" مثاله

أخضر.

د (١) (أ) ذهبتُ إلى مساجد.

(ب) ذهبتُ إلى المساجد.

قسم "ب" (الصرف)

السؤال الرابع

أ (١) (أ) همزة الوصل: تثبت في ابتدائه

وتسقط في وصل الكلام. مثال: "اقرأ".

(ب) همزة القطع: تثبت في الوصل

والابتداء. مثال: أكرم.

(٢) (أ) الكلمة: اذكر. الموضع: فعل

أمر ثلاثي.

(ب) الكلمة: استفادة. الموضع:

مصدر سداسي.

ب (أ) وجب حذف همزة الوصل.

(ب) جاز قلب همزة الوصل ألفاً وجاز

تسهيلها.

ج (١) (أ) إحساناً.

(ب) أمجد.

(٢) (أ) التحقيق: أنتم.

(ب) الإبدال: أنتم.

د (١) النطق بالحرف بين الهمزتين

وحرف العلة الي هو من جنس

حركاتها.

السؤال الخامس

أ (١) (أ) إذا وقعت الياء ساكنة مفردة

بعد ضمّ في كلمة غير جمع

مثاله "موقن".

(ب) إذا وقعت الياء لاماً لـ

"فعل"، مضموم العين مثاله

"قضو".

(ج) إذا وقعت الياء لاماً في وزن

"فعلّى" اسماً لا وصفاً مثاله

"شروى".

ب (١) (أ) إذا عرض ضمّ ما قبلها في

تصغير ما ثانيه ألف زائدة،

مثاله "كويّتب".

(ب) إذا بُني الفعل الذي على وزن

"فاعل" للمجهول لمناسبة

الضمّة. مثاله "قوتل".

(ج) إذا كانت صيغة الجمع

الذي على وزن "فواعل" أو

"فواعيل"، مثاله "صواهل".

ج (١) (أ) حذف همزة "أفعل" من

الفعل المضارع مثال

"أكرم".

(ب) حذف الواو من مضارع

الفعل المثال مثال "وَعَدَ-

يَعِدُ".

(ج) حذف الحرف الصحيح من

بعض صيغ الفعل المضعف

مثال "ظل".

د (١) (أ) تحرك الأوّل وسكون الثاني.

(ب) سكون الأوّل وتحرك الثاني.

Kertas 1

- ١ د ٢ أ ٣ ج ٤ د ٥ ب
٦ أ ٧ ج ٨ ج ٩ ب ١٠ أ
١١ أ ١٢ ب ١٣ أ ١٤ ب ١٥ د
١٦ د ١٧ ج ١٨ أ ١٩ أ ٢٠ ج
٢١ أ ٢٢ ب ٢٣ د ٢٤ ب ٢٥ أ
٢٦ أ ٢٧ ب ٢٨ د ٢٩ د ٣٠ د
٣١ ب ٣٢ ج ٣٣ أ ٣٤ د ٣٥ ج
٣٦ ب ٣٧ أ ٣٨ أ ٣٩ ب ٤٠ د

Kertas 2

قسم "أ" السؤال الأول (التفسير)

- أ (١) الرياح (٢) لكائن/لنازل (٣)
يصرف (٤) يحرقون/يعذبون
ب (١) السحاب لأنها تحمل المطر.
(٢) "إنما توعدون".
(٣) - الملائكة لأنها تقسم الأمور
من الأمطار. - الرياح لأنها تنشئ
السحاب.
ج (١) عذاب الله على الكافرين لنازل.
(٢) الكافرون في الدنيا تقولون للوحي
هذا سحر ويكذبونه.
د (١) عذاب الله على الكافرين لنازل.
(٢) الكافرون في الدنيا تقولون للوحي

هذا سحر ويكذبونه.

- (٣) وقوع العذاب لا محالة بالكفار
والمكذبين.

السؤال الثاني

- أ (١) طعام (٢) وقرانهم (٣) أولادهم
(٤) عظام العين
ب (١) الكمال في الصفة.
(٢) حال من الضمير.
(٣) ما مصدرية.
ج (١) علم محمدا ملك شديد قواه وهو
جبريل.
(٢) جبريل في مطلع الشمس.
د (١) إنما وحي من عند الله.
(٢) أن محمد يراه جبريل في صورته
الحقيقية.
(٣) أن جبريل اقتلع قرى قوم لوط من
الماء الأسود.

السؤال الثالث

- أ (١) ينقدان (٢) بالعدل (٣) للخلق
(٤) النعم
ب (١) ليعلم الإنسان أنه خلق للدين.
(٢) مبتداء.
(٣) لورودها على نمط التعديد.
ج (١) أرسل الله البحر الملح والبحر
العذب متجاورين لا فصل بين
الماءين.

(۲) يخرج من البحر الملح كبار الدر

وصغار الدر.

د (۱) من دلائل قدرة الله خلق الإنسان

من طين.

(۲) من دلائل قدرة الله خلق الجن من

اللهب الصافي.

(۳) قدرة الله يخلق اللؤلؤ والمرجان.

السؤال الرابع

أ (۱) مباحث تتعلق بالقرآن الكريم

من ناحية نزوله أول وآخر ما نزل

وأسباب النزول.

(۲) يعد علما مستقلا قائما بذاته.

ب (۱) زيادة المعرفة بهدايات القرآن

وآدبه وأحكامه وتشريعاته.

(۲) رد على شبهات الجاهلين

والحاقدين التي أثاروها حول

القرآن الكريم.

(۳) معرفة شروط التي يجب توافرها

في من يريد تفسير القرآن الكريم.

ج (۱) كلام الله المعجز المنزل على

رسول المنقول بالتواتر المتعبد

بتلاوته.

(۲) - القرآن :

إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي

لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ

الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ

أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾

- الكتاب :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ

الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ﴿٥٠﴾

- الفرقان :

تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى

عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾

- الذكر :

وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ

أَفَاتَمَرُّ لَهُ وَمُنْكَرُونَ ﴿٥٠﴾

- التنزيل :

وَأَنزَلْنَاهُ وَكَلَّمْنَا نَبِيًّا ﴿١٩٢﴾

د (۱) هداية عامة : شملت الثقيلين الإنس

والجن في كل مكان وزمان.

(۲) هداية تامة : تضمنت أموراً

يحتاج الناس إليها في عقائدهم،

وأخلاقهم، وعبادتهم،

ومعاملاتهم.

السؤال الخامس

أ (۱) لأنهم شاهدوا نزول الوحي

وعرفوا من النبي ﷺ.

(۲) صدر من سورة العلق.

ب - تمييز الناسخ من المنسوخ.

- الوقوف على تاريخ التشريع

الإسلامي.

- مدى عناية الصحابة بالقرآن الكريم.

ج (۱) ما نزل قبل الهجرة ولو كان نزوله

في غير مكة.

(٢) - سور المكية : ٨٢ سورة . - سورة المدنية : ٢٠ سورة .

(٣) - كل سورة تتحدث عن التشريعات .

- كل سورة تتحدث عن الجهاد وأحكامه .

- كل سورة تتحدث عن المنافقين وصفاتهم .

د - تثبيت قلب الرسول ﷺ وتسليته .

- تيسير حفظه وفهمه .

- مسaire الحوادث .

- التدرج في التشريع وتربية الأمة .

SET 2

Kertas 1

- ١ د ٢ د ٣ ج ٤ أ ٥ ب
٦ ج ٧ أ ٨ د ٩ أ ١٠ ج
١١ ب ١٢ ب ١٣ ب ١٤ ب ١٥ ب
١٦ د ١٧ د ١٨ ج ١٩ ج ٢٠ ج
٢١ أ ٢٢ د ٢٣ ب ٢٤ د ٢٥ ج
٢٦ د ٢٧ ج ٢٨ ب ٢٩ د ٣٠ د
٣١ ج ٣٢ د ٣٣ ب ٣٤ د ٣٥ أ
٣٦ د ٣٧ ب ٣٨ ج ٣٩ أ ٤٠ ب

Kertas 2

قسم " أ " السؤال الأول (التفسير)

أ (١) الأنهار الجارية

(٢) ينامون

(٣) موحدين

(٤) تتظرون

ب (١) قبل دخول الجنة في الدنيا .

(٢) السدس الأخير من الليل .

(٣) الجنة .

ج نزل على الكافرين العذاب الموعود يوم

بدر ولهم في الآخرة أشد العذاب .

د (١) العبادة هي المقصود الأعظم .

(٢) كل عبادة في القرآن فهي توحيد .

(٣) رسول الله بالتكذيب من أهل مكة .

السؤال الثاني

أ (١) الجبل

(٢) الصحيفة / الجلد

(٣) مفتوح

(٤) لنازل

ب (١) (أ) القرآن / اللوح المحفوظ /

التورة .

(ب) كتاب مخصوص من بين

سائر الكتب .

(٢) (أ) جبير بن مطعم .

(ب) لا يمنعه المانع .

ج هم الذين يجتنبون من كبائر وصغائر من

الإثم فيغفر الله ما شاء من الذنوب .

د (١) جزاء المسيئين والمحسنين .

(٢) يغفر الله لمن يشاء من عباده .

(٣) وجوب الحذر من الصغائر

والكبائر جميعًا .

السؤال الثالث

أ (١) (أ) الكتب المتقدمة

(ب) ممتنع

(ج) ينصرفون

(٢) أهل مكة

ب (١) قوم نوح / قوم هود / قوم صالح

/ قوم لوط / آل فرعون.

(٢) موعد عذابهم بعد بدر.

(٣) الأمر المنكر الذي لا يهتدي لدائه.

ج (١) من دون تلك الجنتين الموعودتين

للمقربين.

(٢) في الجنتين كثير أنواع الفواكه

والرمان والتمر.

د (١) فضل الخائفين من الله وجزاؤهم.

(٢) بيان الجنة للإنسان والجنة للجن.

(٣) جزاء الخائفين بالجننتين.

السؤال الرابع

أ مصدر كالقراءة مشتق من الفعل "قرأ"

بمعنى "تلا".

ب (١) (١) هداية الناس.

(٢) الإعجاز.

(٣) التعبد بتلاوته.

(٢) يجب على المسلم أن يكثر من

تلاوة القرآن الكريم لأن هذه

التلاوة ترفع درجاته وتمحو سيئاته

وتهذب أخلاقه وتشرح صدره.

ج - المكّي : ما نزل قبل الهجرة ولو كان

نزوله في غير مكة.

- المدني : ما نزل بعد الهجرة ولو كان

نزوله في غير المدينة.

د (١) عن طريق ما نقل عن الصحابة.

(٢) - كل سورة فيها لفظ "كلا".

- كل سورة فيها السجدة.

- كل سورة فيها قصص الأنبياء

والأمم السابقة.

- كل سورة افتتحت بحرف من

حروف التهجّي.

(٣) - كل سورة تتحدث عن التشريعات.

- كل سورة تتحدث عن الجهاد

وأحكامه.

- كل سورة تتحدث عن

المنافقين وصفاتهم.

السؤال الخامس

أ (١) نزل القرآن بالوحي الجلي بواسطة

جبريل على قلب النبي ﷺ...

(٢) - وَقُرْءَانَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ

عَلَى مَكَّةٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا ﴿١٠٦﴾

- وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ

الْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ

بِهِ فُؤَادَكَ ^ص وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾

ب اللغة : الإيضاح والتبيين.

اصطلاح : علم يبحث فيه عن مراد الله من كلامه بقدر الطاقة البشرية.

ج - التفسير بالمأثور. - التفسيري بالرأي.

د (١) بيان معنى الآية بما ورد في القرآن أو السنة أو أقوال الصحابة والتابعين.

(٢) - ما توافرت الأدلة على صحته يجب

قبوله. - ما لا يصح أفيجب رده ولا

يجوز قبوله.

(٣) - جامع البيان عن تأويل آي القرآن.

- تفسير القرآن العظيم.

SET 3

Kertas 1

- ١ ب ٢ أ ٣ ب ٤ أ ٥ ج
٦ ب ٧ ب ٨ ج ٩ أ ١٠ أ
١١ ج ١٢ أ ١٣ د ١٤ د ١٥ أ
١٦ ب ١٧ أ ١٨ أ ١٩ أ ٢٠ د
٢١ ب ٢٢ ب ٢٣ د ٢٤ ج ٢٥ أ
٢٦ ج ٢٧ ج ٢٨ د ٢٩ ب ٣٠ ب
٣١ أ ٣٢ د ٣٣ أ ٣٤ ج ٣٥ أ
٣٦ د ٣٧ أ ٣٨ د ٣٩ ب ٤٠ أ

Kertas 2

قسم "أ" السؤال الأول (التفسير)

أ (١) الزائرون

(٢) فذهب

(٣) فأضمر

(٤) فلطمت / فضربت

ب (١) تفخيم / تنبيه.

(أ) مفعول مطلق.

(ب) الملائكة.

ج من صلاة إذا قام من النوم في الليل وإذا

أدبرت النجوم من آخر الليل.

د (١) يأمر الله نبيه بالصبر.

(٢) حفظ الله تعالى لنبيه.

(٣) الصلاة إذا قام من نومه قبل إدبار

النجوم.

السؤال الثاني

أ (١) (أ) أعرض

(ب) أمسك

(ج) يخبر

(٢) التوراة.

ب (١) استعارة تصريحية.

(٢) (أ) استعارة تصريحية.

(ب) الوليد بن المغيرة.

ج أن الله خلق الضحك والبكاء للمؤمنين

أمات بالكفر وأحيا بالإيمان.

د (١) من مظاهر قدرة الله.

(٢) أن الله ابتدع إنشاء الزوجين الذكر

والأنثى.

(٣) أن الله أهلك قوم نوح وعاد إنهم

كانوا هم أشدّ ظلماً لأنفسهم.

السؤال الثالث

- أ (١) القيامة (٢) دائم (٣) القبور
(٤) صعب
- ب (١) نافية. (٢) بدل مرفوع.
(٣) تشبيه مرسل مفصل.
- ج يعرفون المعجرون بأسوداد الوجوه
وزرقة العيون ويؤخذ تارة مقدمة
الرؤوس والأقدام.
- د (١) أهوال يوم القيامة.
(٢) أن يوم القيامة يوم طويل.
(٣) لا يسأل إنس ولا الجان عن ذنبه.

السؤال الرابع

- أ (١) القرآن ذاته 'التي تتعلق بآياته'
وسوره 'وأسباب نزول' ومكية'
ومدنية.
- (٢) كلام الله المعجز المنزل على
رسول ﷺ المنقول بالتواتر المتعبد
بتلاوته.
- ب - هداية عامة : شملت الثقليين الإنس
والجن في كل زمان ومكان.
- هداية واضحة : عرضت

- الموضوعات والقضايا عرضا رائعا
مؤثرا يجمع بين الإيضاح والإقناع.
- ج (١) القرآن معجزة خالدة بصدق النبي

ﷺ فيما بلغه عن ربه.

دليل :

قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ
عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ
لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ

بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾

أن الله تحدى العرب أن يأتوا بمثله
أو بعشر سور من مثله أو بسورة
واحدة من مثله فعجزوا.

(٢) (أ) ترفع درجاته وتمحو سيئاته
وتهذب أخلاقه وتشرح صدره.

(ب) إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ
وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا

مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً

يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿٤٩﴾

د (١) صدر سورة العلق إلى قوله تعالى :

عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمَ ﴿٥﴾

(٢) نزلت هذه الآية قبيل وفاة النبي ﷺ
بتسع ليال فقط.

السؤال الخامس

أ (١) - القرآن - السنة - أقوال الصحابة
- أقوال التابعين.

(٢) (أ) جامع البيان عن تأويل آي
القرآن.

ج - جامع البيان عن تأويل آي القرآن.

- التزامه بذكر الإسناد في الرواية.

- عناية بتوجيه الأقوال والترجيح.

- ذكره لوجود الإعراب.

(ب) تفسير القرآن العظيم لابن كثير.

- يذكر الآية ثم يفسرها بعبارة سهلة.

- يجمع الآيات المناسبة للآية ويقارن بينها.

- يذكر الأحاديث المرفوعة التي صلة بالآية

ب تفسير القرآن بالاجتهاد المستوفي لشروطه.

(١) ج التفسير المستمد من القرآن ومن السنة الرسول ﷺ وكان صاحبه عالما باللغة العربية وأساليها. دليل :

أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿٢٤﴾

(٢) التفسير بمجرد الرأي والهوى. دليل :

- وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا

تَعْلَمُونَ ﴿١٦٦﴾

- وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ

د أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي.

Kertas 1

- ١ أ ٢ ب ٣ ج ٤ أ ٥ ب
 ٦ د ٧ ج ٨ ج ٩ د ١٠ أ
 ١١ ج ١٢ د ١٣ د ١٤ ب ١٥ أ
 ١٦ أ ١٧ ب ١٨ ج ١٩ ب ٢٠ ج
 ٢١ د ٢٢ أ ٢٣ ب ٢٤ د ٢٥ ج
 ٢٦ ب ٢٧ أ ٢٨ ج ٢٩ د ٣٠ أ
 ٣١ د ٣٢ د ٣٣ ج ٣٤ ب ٣٥ أ
 ٣٦ د ٣٧ ب ٣٨ ج ٣٩ ب ٤٠ أ

Kertas 1

قسم " أ " السؤال الأول (الفقه)

أ (١) حل عقد النكاح بلفظ الطلاق

ونحوه.

(٢) دليل الكتاب :

أَطْلَقَ مَرَّتَانِ فِيمَا سَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ

تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ

دليل السنة: (لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْحَلَالِ

أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الطَّلَاقِ)

ب (١) هو ما لا يَحْتَمِلُ ظَاهِرَهُ غَيْرَ الطَّلَاقِ.

(٢) (أ) طلاق زوجة حالها غير

مستقيمة كأن تكون غير عفيفة.

(ب) طلاق الحكم في الشقاق.

ج (١) - أن يكون الطلاق دون الثلاث.

- أن يكون الطلاق بعد الدخول

بها.

- ألا يكون الطلاق بعوض منها.

- أن تكون الرجعة قبل انقضاء

العدة.

(٢) - تزوجتك.

- نكحتك.

د (١) الحكم : لا يقع الطلاق.

- التعليل : النية ليس بكلام.

(٢) - الحكم : لا تصح.

- التعليل : أن تكون الرجعة قبل

انقضاء العدة.

السؤال الثاني

أ (١) قال الله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ
 وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ

مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ

لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾

الحديث :

(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ

بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ أَرْبَعِينَ)

(٢) - عالما بالتحريم.

- مكلفا.

- ملتزما للأحكام.

- مختاراً.
 - شربها لغير الضرورة.
 - ب (١) حد عليه لأن من حقه إذا علم التحريم أن يمتنع.
 - (٢) الخمر لا يزيل العطش بل يزيده.
 - ج (١) البروز لأخذ المال أو لقتل أو لإرعاب مكابرة واعتماداً على القوة مع البعد عن الغوث.
 - (٢) - قطع الطريق، وقتل، ولم يأخذ مال.
 - قطع الطريق، وقتل، وأخذ مال.
 - قطع الطريق، وأخذ مال، ولم يقتل.
 - قطع الطريق فأخاف السبيل، ولم يقتل ولم يأخذ مالا.
 - د (١) الحكم: لا تسقط الحد. التعليل: أن تكون التوبة قبل القدرة عليه.
 - (٢) الحكم: الحد عليه.
 - التعليل: السكران لا يسقط الحد.
- السؤال الثالث**
- أ (١) هي ما يذبح من النعم تقرباً إلى الله تعالى من يوم العيد إلى آخر أيام التشريق.
- (٢) قال الله تعالى: **فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ** ﴿٢﴾
- ب (١) - التسمية بأن يقول بسم الله.
- الصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ﷺ تبركاً بهما.
 - استقبال القبلة.
 - التكبير ثلاثاً بعد التسمية.
 - الدعاء.
 - تحديد الشفرة في غير مقابلتها.
 - إمرارها وتحامل ذهابها وإيابها.
 - اضجاعها على شقها اليسر وشد قوائمها.
 - عقل الإبل.
 - (٢) يسن أن يجمع بين الأكل والتصدق والإهداء ويجعل ذلك أثلاثاً.
 - ج (١) - فرض عين عند تولية الإمام لأحدهم فمن تعين عليه في ناحية لزمه طلبه ولزمه قبوله.
 - فرض كفاية في حق الصالحين.
 - (٢) - معرفة الإجماع والاختلاف.
 - معرفة طرق الاجتهاد.
 - معرفة طرف من لسان العرب.
 - معرفة تفسير كتاب الله.
 - د (١) الحكم: يجوز. التعليل: لا يشترط حفظ آيات القرآن.

(٢) الحكم : مكروه.

التعليل : المقصود تشويش الفكر / يتغير فيها خلقه وكمال عقله.

السؤال الرابع

أ (١) قواعد يعرف بها نصيب كل مستحق في التركة.

(٢) لأنه القواعد التي تعرف بها السهام المقدورة شرعا لكل وارث.

ب (١) - قرابة.

- نكاح.

- ولاء.

(٢) - قتل الوارث مورثه قتل عمدا أو شبه عمد أو بسبب.

- اختلاف الدين

- الرق.

ج (١) هو من له نصيب مقدر في الشرع من التركة.

(٢) ١. الربع عند عدم الفرع الوارث مطلقا.

٢. الثمن عند وجود الفرع

الوارث مطلقا.

أصل المسألة		6
زوج	1/2	3
أب الأب	1/6	1
أم	1/3	2

السؤال الخامس

أ (١) (أ) هو منع الشخص من ميراثه كله وعدم إعطائه شيئا منه لوجود شخص آخر أولى منه بالميراث.

(ب) هو حجب عن سهم أكثر إلى سهم أقل منه.

(٢) الزوج يحجب من النصف إلى الربع مع الولد. (أي الإجابة المناسبة مقبولة)

المحجوب	المحروم
أهل للإرث	ليس أهلا للإرث
قد يحجب غيره	لا يحجب غيره
مثل: جد محجوب بالأب	مثل: ابن القاتل

ج (١) هو زيادة في عدد أسهم أصحاب الفروض على المقدر الأصلي للتركة والنقص في مقادير أنصبتهم.

(٢) ١. أربعة منها لا تعول وهي :

٢، ٣، ٤، ٨

٢. ثلاثة منها قد تعول وهي :

٦، ١٢، ٢٤

- الممغلب فيها التعبد بدليل
أنها لا تنقضي بقرء واحد مع
حصول البراءة فيها.

- ب (أ) الآيسة : ثلاثة أشهر
(ب) الحامل : بوضع الحمل
(ج) قبل الدخول : فلا عدة عليها
(د) ذوات الحيض : ثلاثة قروء.

ج (١) قال الله تعالى :
وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمُ
وَأَخَوَاتِكُمْ مِّنَ الرَّضَعَةِ

الحديث :
(يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ
النَّسَبِ).

- (٢) - أن يكون له دون الحولين.
- أن ترضعه خمس رضعات.
- كون الطفل حيا.
- وصول اللبن في الخمس إلى
المعدة.

- د (١) الحكم : لا تحريم.
التعليل : أن يكون له دون الحولين.
(٢) الحكم : لا تقبل الشهادة.
التعليل : تثبت بشهادة أربع نسوة.

السؤال الثاني

- أ (١) أخذه خفية ظلما من حرز مثله
بشروط.
(٢) - بالغا
- عاقلا

أصل المسألة		6
زوج	1/2	3
أم	1/6	1
أخت شقيقة	1/2	3
أخت لأب	1/6	1
أخت لأم	1/6	1
وتعول إلى تسعة		9

SET 2

Kertas 1

- ١ أ ٢ ب ٣ ج ٤ ب ٥ د
٦ ب ٧ ج ٨ د ٩ ب ١٠ ج
١١ ج ١٢ د ١٣ ب ١٤ أ ١٥ د
١٦ د ١٧ ب ١٨ أ ١٩ ج ٢٠ د
٢١ ب ٢٢ أ ٢٣ د ٢٤ ج ٢٥ أ
٢٦ ج ٢٧ ب ٢٨ أ ٢٩ ب ٣٠ أ
٣١ ج ٣٢ ب ٣٣ أ ٣٤ ج ٣٥ د
٣٦ د ٣٧ أ ٣٨ أ ٣٩ ج ٤٠ د

Kertas 2

قسم " أ " السؤال الأول (الفقه)

- أ (١) اسم لمدة ترتبص فيها المرأة
لمعرفة براءة رحمها أو للتعبد أو
لتفجعها على زوجها.
(٢) - صيانة للأنسب وتحصينا لها
من الاختلاط.
- رعاية لحق الزوجين والولد
والناكح الثاني.

- أن يسرق نصاباً

- من حرز مثله

- لا ملك له

- لا شبهة في مال المسروق منه

- كونه مختاراً

- كونه ملتزماً للأحكام

- كونه محترماً

- الملك في النصاب تاماً قوياً.

ب (أ) المختلس:

- هو من يعتمد الهرب من غير

غلبة مع معاينة الملك.

(ب) الخائن:

- هو منكر الوديعة والعارية.

ج (١) قال الله تعالى:

كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ

قال الله تعالى:

وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً

الحديث:

(أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى

يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)

الحديث:

(لِغُدُوَّةٍ أَوْ رَوْحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ

مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا)

(٢) - الإسلام

- البلوغ

- العقل

- الذكورية

- الصحة

- الطاقة على القتال

د (١) الحكم: وجوب الجهاد.

التعليل: الصداق يدرك الشخص

اتقاء السلاح.

(٢) الحكم: حرام.

التعليل: وجوب الإذن من غريمه.

السؤال الثالث

أ (١) (أ) الحلق. (ب) اللبّة.

(٢) - أن يكون الذبح بقطع الحلقوم

والمريء.

- أن يكون نحر الشاة والبقر

مضجعة لجنبها الأيسر وتترك

رجلها السمنى بلا شدّ.

- أن يكون نحر البعير قائماً

معقولة ركبته اليسرى.

ب - لأن الجنين جزء من أجزاء أمه.

- ذكاتها ذكاة لجميع أجزائها.

ج (١) فصل الخصومة بين الخصمين

فأكثر بحكم الله تعالى.

(٢) قال الله تعالى:

وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

قال الله تعالى:

فَأَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ

الحديث:

(إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ فَلَهُ

أَجْرٌ وَإِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ)

(ب) عند عدم وجود الفرع الوارث مطلقا.

(٢) عند وجود الفرع الوارث للزوجة.

أصل المسألة	6
زوج	1 / 2
أم	1 / 6
أخ لأب	1 / 6
أخ لأم	1 / 6

السؤال الخامس

أ (١) ١. عصابة بالنفس.

٢. عصابة بالغير.

٣. عصابة مع الغير.

(٢) ١. فرع الميت.

٢. أصله

٣. فرع أبيه

- فرع جدّه وإن علا.

ب - إن انفراد العاصب أخذ جميع المال.

- إن كان معه أصحاب فروض أخذ ما

تبقى بعد أصحاب الفروض

- إن لم يبق له شيء فلا شيء له.

ج (١) هو صرف الباقي من الفروض إلى

ذوي الفروض النسبية فروضهم عند عدم

العاصب.

(٢) - الباقي يرد على ذوي الفروض

النسبية بقدر سهامهم، ولا يرد

على الزوجين.

(٣) (أ) تقبل الشهادة.

(ب) تقبل الشهادة.

د (١) الحكم : يصح.

التعليل : لا يشترط في الذكاة قطع الجلد.

(٢) الحكم : لا يجوز.

التعليل : تدعو إلى الميل إليه.

(٣) الحكم : لا تقبل الشهادة.

التعليل : لانتفاء التهمة.

السؤال الرابع

أ (١) جزء مقدر شرعا من التركة يعطي

لوارث خاص.

(٢) (أ) إذا كانت واحدة ولم يوجد

من يعصبها.

(ب) إذا لم يكن للزوجة فرع

وارث مطلقا.

ب - الأب مع وجود الفرع الوارث المذكور.

- الجد وعدم الأب مع وجود الابن.

- الأم مع فرع وارث.

- الجدة الواحدة وعدم الحاجب.

- ولد الأم واحدا وعدم وجود الفرع

الوارث.

- بنت الابن مع الصلبية المنفردة.

- الأخت لأب مع الأخت الشقيقة

المنفردة.

ج (١) (أ) السدس مع الفرع الوارث

مطلقا.

(٢) - قدرة المكره على تحقيق ما هدد به المكره تهديدا عاجلا ظلما.

- عجز المكره عن دفع المكره بهرب أو غيره.

ج (١) المعتدة عن فرقة طلاق أو فسخ بعيب أو رضاع أو لعان.

(٢) (أ) الحائل - السكنى دون النفقة.

(ب) الحامل - السكنى والنفقة.

د (١) الضرب : العدة غير متوفى عنها. العدة : بوضع الحمل.

(٢) الضرب : العدة متوفى عنها. العدة : أربعة أشهر وعشر.

السؤال الثاني

أ (١) حصول معاشرة تامة بين رجل

وامرأة مكلفين لا يربط بينهما عقد النكاح.

(٢) - يثبت بينة عليه وهي أربعة شهود.

- يثبت بإقرار حقيقي ولو مرة.

ب (أ) الرجم حتى يموت.

(ب) خمسون جلدة.

(ج) مائة جلدة.

ج (١) الخمر: المسكر من عصير العنب.

(٢) كل شراب كثيرة حرم هو قليلة.

(٣) حرام (إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ) /

أن الله تعالى سلب الخمر منافعها حينما حرمها.

أصل المسألة		6	ترد إلى 3
أم	1 / 6	1	1
أختان شقيقتان	2 / 3	4	2

SET 3

Kertas 1

- ١ ب ٢ ج ٣ أ ٤ د ٥ أ
٦ د ٧ أ ٨ ب ٩ ج ١٠ ب
١١ ب ١٢ أ ١٣ ج ١٤ ب ١٥ د
١٦ د ١٧ ج ١٨ د ١٩ ج ٢٠ أ
٢١ د ٢٢ ج ٢٣ ب ٢٤ ب ٢٥ أ
٢٦ ب ٢٧ ج ٢٨ ب ٢٩ د ٣٠ أ
٣١ د ٣٢ أ ٣٣ د ٣٤ ج ٣٥ أ
٣٦ أ ٣٧ ج ٣٨ د ٣٩ ج ٤٠ ب

Kertas 2

قسم " أ " السؤال الأول (الفقه)

أ (١) أن يوقع الطلاق على مدخول بها

ليست بحامل ولا صغيرة ولا

أيسة في طهر غير مجامع فيه ولا

في حيض قبله.

(٢) (أ) الحامل.

(ب) الصغيرة / الأيسة.

(ج) المختلعة التي لم يدخل

بها.

ب (١) ١. الصبي. ٢. المجنون.

٣. النائم. ٤. المكره.

د (١) الحكم : لم يحد.

التعليل : يخفي عليه ذلك والحد
يدرأ بالشبهات.

(٢) الحكم : حرام.

التعليل : الخمر لا يزيل العطش
بل يزيده.

السؤال الثالث

أ (١) قال الله تعالى : **إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ**

قال الله تعالى : **أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ**

(٢) - ذبح.

- آلة.

- ذبيح.

- ذابح.

ب - أن تكون الجارحة معلّمة.

- إذا قتلت صيدا لم تأكل منه شيئا من
اللحم أو ونحوه.

- إذا زجرت في الابتداء الأمر وبعده
انزجرت أي وقفت.

- أن يتكرر ذلك منها هذه الأمور

المعتبرة في التعليم منها.

ج (١) - المسلم

- البالغ

- العاقل

- المستطيع.

(٢) - العوراء

- العرجاء

- المريضة البين مرضها

- العجفاء.

(٣) من طلوع الشمس يوم النحر

ومضى قدر خطبتين خفيفتين

ويستمر إلى غروب الشمس من

آخر أيام التشريق.

د (١) الحكم : يصح.

التعليل : لا يؤثر في الاعتلاف

ونقص اللحم.

(٢) الحكم : حرام.

التعليل : الحديث (مَنْ بَاعَ جِلْدَ

أُضْحِيَّتِهِ فَلَا أُضْحِيَّةَ لَهُ).

السؤال الرابع

أ (١) تركة الميت من حيث تقسيمها

وبيان نصيب كل وارث.

(٢) - حكم الإسلام بجعل التركة

الميت ملكا لأفراد وزثته

- فرض الميراث لأمسّ الناس

قراية للميت لأنه انتصر بهم في

حياته

- حدد لكل وارث نصيبا معيناً

- كان نصيب الأثني نصف نصيب

الرجل لأنه الكافل لأسرته

- ألحقت الزوجية بالقراية تقديسا

للصلة بين الزوجين

ب (١) ما تفوت به أهلية الإرث بعد وجود

سببه.

(٢) الحديث :

(لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مَلَائِكَةٍ شَتَّى)

ج (١) - البناتان الصليبتان فأكثر

- بنتا الابن فأكثر

- الأختان الشقيقتان فأكثر

- الأختان لأب فأكثر.

(٢) - الأب مع وجود الفرع الوارث

المذكر

- الجد وعدم الأب مع وجود الابن

- الأم مع فرع وارث

- الجدة الواحدة وعدم الحاجب

- ولد الأم واحدا وعدم وجود

الفرع الوارث

- بنت الابن مع الصلبية المنفردة

- الأخت لأب مع الأخت الشقيقة

المنفردة

12	أصل المسألة	
3	1/4	زوجة
2	1/6	أم
4	1/3	أخوان لأم
3	عصبة	أخ شقيق

السؤال الخامس

أ (١) كل ذكر لا تدخل في نسبه إلى

السميت أنثى وحدها.

(٢) (أ) هم الآباء

(ب) هم الأعمام الأشقاء /

الأعمام لأب / وكذا

أبنائهم

ب (١) كل أخت شقيقة أو لأب مع ابنة

المتوفى أو ابنة ابنه.

(٢) الحديث :

(اجْعَلُوا الْأَخَوَاتَ مَعَ الْبَنَاتِ عَصَبَةً).

(٣) إذا اجتمع في الوارث سببان

مختلفان ورث بهما معا.

ج (١) منع شخص معين من ميراثه كله

أو بعضه لودود شخص آخر أقرب

منه.

(٢) ١. كل من أدلى الميت

بشخص لا يرث مع وجود

ذلك الشخص.

٢. يقدم الأقرب على الأبعد.

12	أصل المسألة	
3	1/4	زوج
2	1/6	أم
6	1/2	بنت صلبية
1	عصبة	أخت شقيقة
-	محجوب	أخت لأم

Kertas 1

- ١ ج ٢ د ٣ أ ٤ ج ٥ د
 ٦ ب ٧ أ ٨ ب ٩ ج ١٠ ب
 ١١ د ١٢ ب ١٣ ب ١٤ ب ١٥ د
 ١٦ أ ١٧ أ ١٨ ج ١٩ أ ٢٠ د
 ٢١ ج ٢٢ د ٢٣ أ ٢٤ د ٢٥ ج
 ٢٦ أ ٢٧ ج ٢٨ ب ٢٩ ب ٣٠ ج
 ٣١ د ٣٢ ج ٣٣ أ ٣٤ د ٣٥ ج
 ٣٦ د ٣٧ د ٣٨ د ٣٩ ج ٤٠ د

Kertas 2

قسم "أ" السؤال الأول (التوحيد)

- أ (١) الملائكة هي يم أجساد لطيفة نورانية قادرة على التشكل.
 (٢) ءَأَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ۚ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ۚ لَا نَفَرَقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ۚ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ط
 عَفْرَانِكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾
 (٣) الحفظلة، الكتبة، حملة العرش، خزانة الجهنم، خزانة الجنة، ملائكة الموت.

ب (١) رأي الحسن البصري - الجن من مخلوقات الله تناسلوا من إبليس، كما تناسل الإنس من آدم، ومن هؤلاء المؤمن والكافر.
 روي عن ابن عباس - أن نسل إبليس هم الشياطين، أما الجن فهم جنس آخر فهم ولد الجن، وهم كالإنس منهم المؤمن ومنهم الكافر.

ج (١) أنكر وجود الجن جماعة من الدتكلمين؛ وصرفوا الآيات عن ظايريا، وقالوا: إن المقصود بالجن والشياطين أولئك الكفرة من الإنس.
 (٢) - الجن أجسام نوائية لطيفة تتشكل بأشكال مختلفة وتظهر منها أفعال عجيبة منهم المؤمن المطيع ومنهم الكافر العاصي.
 - الشياطين فهي أجسام نارية، مهمتها إلقاء النفس في الغواية والضلال.
 د - الكافر.

السؤال الثاني

أ (١) لأن لا داعي لوجود الجنة والنار، وأن عرض الجنة كعرض السماء والأرض.

أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح)).
الرأي مردود عليه بأن النفخ لا يفيد الخلق في وقت النفخ، ولكن قد ينفخ ما هو مخلوق من قبل.

السؤال الثالث

- أ (١) الجعد بن درهم عن يهودي.
(٢) لأنه يعتبر أكبر الدعاة لهذه النحلة وأعظم أنصارها.
- ب (١) الإنسان مجبور في فعله فلا يوصف بالاستطاعة ولا قدرة له ولا اختيار.
(٢) لا يوصف الله بصفة يوصف بها خلقه.
(٣) القول بخلق القرآن لإنكارهم صفة الكلام.
(٤) وجوب المعرفة بالعقل.
(٥) الإيمان هو المعرفة.
(٦) إنكار رؤية الله لما تقتضيه من التشبيه.
(٧) القول بفناء الجنة والنار.
- ج (١) هم أتباع غلام أحمد المولود في قديان.
(٢) اعتقادهم أن الله يصوم ويصلي وينام ويصحو ويخطئ.

- (٢) ملك الله تعالى ليس محدوداً بهذه السماوات السبع والأرضيين.
(٣) فناء الجنة والنار بعد النعيم والعذاب.
ب (١) ما عرف الشرع خيره.
(٢) ما أنكره الشرع.
(٣) وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ

وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

- ج (١) هو الشيطان المرجوم.
(٢) المطرود من رحمة الله والراجم للناس بوسوسته.
د (١) الروح مخلوقة قبل البدن - عند بعض العلماء (الرأي الأرجح).
الدليل:

وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ

قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا

وقول رسول الله:

- الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تنافرت منها اختلف.
(٢) البدن مخلوق قبلها - عند بعض العلماء (الإمام الغزالي).
الدليل: قال رسول الله: ((إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه

- د (١) القول بعدم ختم النبوة وتأويل ما يدل على ختمها.
- (٢) غلام أحمد هو المهدي.
- (٣) باب الوحي مفتوح للناس وقد نزل عليه الوحي ويسمعه بعض أتباعه.
- (٤) تحريم الجهاد. والدعوة لطاعة ولاية الأمور الإنجليز.
- (٥) قديان ومسجدها تماثل مكة ومسجدها. والحج إليها مثل مكة، فهي ثلث الأماكن المقدسة.
- (٦) تكفير من لا يصدق به من المسلمين.
- (٧) ادعائهم أن المعنى المقصود من الآيات لا يدركها إلا المسيح القدياني، وإنكارهم أن سنة.

السؤال الرابع (المنطق)

- أ (١) علم المنطق : هو قانون تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في الفكر.
- (٢) التباين (الاختلاف).
- ب (١) الحكماء – الحكم : إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة الإمام الرازي : هو عبارة عن إدراك المحكوم عليه، وإدراك المحكوم به، وإدراك النسبة الكلامية، وإدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة.
- (٢) (أ) الحرارة أو البرودة.
(ب) العالم الحادث – المؤمن المحبوب.

- ج (١) P : النوع
Q : الفصل
R : الخاصة
- (٢) P : الإنسان، الفرس، الحمار
Q : ناطق، صاهل أناطق
R : الضاحك
- د (١) أثر على المؤثر.
(٢) إشارة المرور في الشارع على السير.
(٣) الأسد على الحيوان المفترس.
(٤) دلالة الحيوان على الإنسان.

السؤال الخامس

- أ (١) ما يلزم من تصوره تصور المعرفة.
(٢) تعريف بالحد، تعريف بالرسم، تعريف لفظي.
- (٣) – أن يكون التعريف مطردا منعكسا
جامعا مانعا.
– أن يكون التعريف ظاهرا بحيث لا يكون أخفى من المعرفة.
– ألا يكون التعريف بطريق المجاز الخالي عن القرينة.
– ألا يتوقف معرفة التعريف على معرفة المعرفة.
– أو يكون التعريف صادقا على المعنيين.
– ألا يشتمل التعريف على حكم على المعرفة.
– ألا يشتمل التعريف على أو التي للشك أو الإبهام.

- ب (١) Y : جمهور المعتزلة.
 Z : أبي الهذيل الغلاف.
 ب (٢) Y : للمقتول أجل واحد وهو أجل
 الموت والقاتل قطع على
 المقتول أجله.
 Z : للمقتول أجل واحد وهو
 الوقت الذي قتل فيه.

ج

العلامات الكبرى	العلامات الصغرى
خروج الدخان، والدجال والدابة ويأجوج ومأجوج،	مبعث خاتم المرسلين
طلوع الشمس من مغربها	ظهور المعاصي وانتشارها،
وثلاثة خسوف، خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك	وتطاول الحفاة العراة في البنيان
نزول عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم	
نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم	

- ب (١) (أ) تعريف الحد : يذكر ذاتيات
 الشيء المعرف.
 (ب) تعريف بالرسم :
 يذكر عرضيات الشيء المعرف.
 ج (١) Y : كلية
 Z : شخصية
 (٢) قلب طرفي القضية ذات الترتيب
 الطبيعي مع بقاء الصدق والكيف
 دائما والكم.
 د (١) (أ) القضية إذا حذفت الرابطة.
 (ب) القضية إذا حذفت الرابطة.
 (٢) المقدم التالي.

SET 2

Kertas 1

- ١ د ٢ ب ٣ أ ٤ أ ٥ د
 ٦ د ٧ أ ٨ ب ٩ أ ١٠ ج
 ١١ ج ١٢ ب ١٣ أ ١٤ أ ١٥ ج
 ١٦ د ١٧ د ١٨ ج ١٩ د ٢٠ ب
 ٢١ أ ٢٢ د ٢٣ ب ٢٤ أ ٢٥ ب
 ٢٦ أ ٢٧ أ ٢٨ ج ٢٩ د ٣٠ ب
 ٣١ ج ٣٢ د ٣٣ ج ٣٤ ب ٣٥ ب
 ٣٦ ج ٣٧ ج ٣٨ أ ٣٩ ب ٤٠ أ

Kertas 2

- قسم "أ" السؤال الأول (التوحيد)
 أ (١) الطبيعيون.
 (٢) الموت بسبب اختلال نظام
 الطبيعة.

د (١) المنكر والنكير.

السؤال الثالث

(٢) يسأل الملكين عن الأمور العامة
مثل ربه، ونبيه.

أ (١) الخلافة.
(٢) القدرية.

ب (١) أصحاب الرأي القائل بأولوية آل

بيت النبي بالخلافة، وأحق آل
البيت هو سيدنا علي بن أبي طالب.

(٢) الإمام يعلم الظاهر والباطن.

(٣) - الإمامة ركن الدين.

- سيدنا علي أفضل الخلق بعد
رسول الله.

- عيّن رسول الله سيدنا عليا إماما
بنصوص.

- التقيّة.

(١) التسامح.

(٢) بعد الدعوة وإقامة الحجّة وإعلان
القتال.

د (١) - للوحي تأويلات سامية لا

يعرفها إلا ربها أي البهاء.

- القول بموت عيسى صلبا.

- إنكار الجنة والنار ومعجزات
الأنبياء.

- نسخ جميع الأديان.

السؤال الرابع (المنطق)

أ (١) في العصر العباسي الأول.

(٢) طريق الحوار والمناقشة والإقناع.

(٣) لأنه وضع القواعد التي تمكن

الفكر الوصول إلى الحقائق.

السؤال الثاني

أ (١) نعم. لأن القادر على البدء قادر
على الإعادة.

(٢) كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا
علينا إنا كنا فاعلين أفحسبتم
أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا
ترجعون.

(٣) عند بعض العلماء : الناس عندما
يموتون تعدم أجسامهم وتفنّى.

عند بعض العلماء : الناس عندما
يموتون تتفرق أجسامهم وتتحوّل
إلى أجزاء مفارقة.

ب (١) الطول، العرض، اللون.

ج (١) الحشر الأول في الدنيا وهو: إخراج
اليهود من جزيرة العرب.

الحشر الثاني في الدنيا وهو: النار
التي تخرج من عدن باليمن قرب
قيام الساعة فتسوق الكفار إلى
المحشر.

د (١) الغيبة هو: ذكرك أخاك بما يكره.

(٢) الكبر: بطر الحق وغمط الناس.

(٣) الإخلاص هو: قصد الله بالعبادة
وحده.

- د (١) بكر الإنسان.
 (٢) قد يكون إن أكرمتك جئتني.
 (٣) قد يكون محمّد مصليا إن كان الآن في المسجد.

SET 3

Kertas 1

- ١ د ٢ ج ٣ أ ٤ ب ٥ ب
 ٦ أ ٧ أ ٨ أ ٩ أ ١٠ ب
 ١١ ب ١٢ ب ١٣ د ١٤ ج ١٥ ب
 ١٦ ب ١٧ د ١٨ أ ١٩ ب ٢٠ ج
 ٢١ د ٢٢ د ٢٣ ج ٢٤ د ٢٥ ب
 ٢٦ ج ٢٧ د ٢٨ ج ٢٩ د ٣٠ ج
 ٣١ أ ٣٢ ب ٣٣ ج ٣٤ ج ٣٥ ب
 ٣٦ د ٣٧ د ٣٨ ج ٣٩ ب ٤٠ د

Kertas 2

قسم "أ" السؤال الأول (التوحيد)

- أ (١) الحساب هو توقيف الله الناس على أعمالهم خيرا كانت، أو شرا، قولاً كانت، أو فعلا، بعد أخذ كتبهم.
 (٢) - إظهار تفاوت المراتب في الكمال.
 - ترغيب للناس في الحسنات.
 - زجر عن السيئات.
 ب (١) عصمة الملائكة: ليس عندهم نزوع إلى المعصية لعدم وجود الشهوة.

- ب (١) دلالة لفظية عقلية : دلالة صوت داخل الغرفة على وجود الإنسان. دلالة لفظية طبيعية : دلالة التوأه على الألم. دلالة لفظية وضعية : دلالة الأسد على الحيوان المفترس.

- ج (١) دلالة تضمينية : دلالة اللفظ على جزء المعنى الذي وضع له. دلالة التزامية : دلالة اللفظ على أمر خارج عنه لازم. د (١) الكلي : ما صدق على كثيرين مثل : إنسان. الجزئي : ما لا يصدق على كثيرين مثل : علي.

السؤال الخامس

- أ (١) - القضية الشرطية المتصلة. - القضية الشرطية المنفصلة
 (٢) قول لا يحتمل الصدق والكذب لذاته.
 ب (١) التناقض : اختلاف القضيتين في كيف مع صدق إحداهما وكذب الأخرى دائما.
 (٢) (أ) ليس بعض البرتقال الفاكهة. (ب) إما أن يكون محمد الآن في المسجد أو في البيت.
 ج (١) عدم اتحاد في الموضوع. (٢) عدم اتحاد في الإضافة.

(٢) - لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ.
- يُسَيِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ.

ج الشافع: هو طالب الخير من الغير للغير،
والمشفع: مقبول الشفاعة.

د (١) الشفاعة العظمى، لم ينكرها أحد
من المسلمين.

(٢) شفاعته عليه السلام في إدخال
فريق الجنة بغير حساب.

(٣) شفاعته في رفع درجات بعض
المؤمنين.

(٤) الشفاعة لمرتكب الكبيرة.

رأي الماتريديّة : توبة العاصي عند
الغرغرة مقبولة، وتوبة الكافر غير
مقبولة.

ب (١) واجب.

(٢) الإسلام ، البلوغ، العقل، الحرية،
عدم الفسق.

ج واجب.

د (١) العرش هو عظيم نوراني علويّ
فوق العالم.

(٢) الكرسي هو جسم عظيم نوراني
تحت العرش.

السؤال الثالث

أ (١) نشأت المعتزلة في أوائل القرن
الثاني الهجري في العصر الأموي
بمدينة البصرة، وقد شغلت
الفكر الإسلامي في العصر العباسي
زماناً طويلاً.

(٢) يعتمدون في الاستدلال على
عقائدهم بالقضايا العقلية.

ب (١) المعتدل والمتغالي.

(٢) - قولهم بالحسن والقبح
العقليين.

- طريق وجوب المعرفة العقل
لا الشرع.

- الإيمان: تصديق، وعمل.

- مرتكب الكبيرة الذي مات

السؤال الثاني

أ (١) لغة: مطلق الرجوع.

اصطلاحاً : الإقلاع عن الذنب،
والندم على فعله، والعزم على ألا
يعود.

(٢) - الإقلاع عن الذنب.

- الندم على فعله.

- العزم على عدم العودة إليه.

- رد المظالم إلى أهلها وهو
خاص بالحق الآدمي.

- أن تكون التوبة قبل الغرغرة.

- أن تكون التوبة قبل طلوع
الشمس من مغربها.

(٣) رأي الأشاعرة : عدم صحة
التوبة عند الغرغرة بالنسبة للكافر
والعاصي.

(٢) سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة، وعمران بن الحصين، وحسان بن ثابت، وأبو بكر.

د (١) عندما رفع المتوكل المحنة عن الفقهاء والمحدثين وأبعد المعتزلة وأدنى خصومهم.

(٢) - الإنكار بالحسن والقبیح العقلیین.

- طريق وجوب معرفة الشرع.
- الإيمان هو التصديق.
- مرتكب الكبيرة أمره مفوض الله.
- جواز رؤية الله.
- يثبتون الله صفات المعاني.
- إثبات الشفاعة لمرتكب الكبيرة.
- وجود الجنة والنار.
- الله يخلق أفعال العباد الاختيارية.

السؤال الرابع (المنطق)

أ (١) - عصمة الذهن من الخطأ في الفكر.

- الرد على المخالفين والمجادلين من خصوم الإسلام.
- تربي دراسة المنطق في الإنسان ملكة النقد والتقدير ووزن الأمور وزنا صحيحا.

ولم يتب من ذنبه في منزلة بين المنزلتين.

- صفة القدم خاصة بذات الله وكذا صفة الوحدانية.
- يجب على الله تنفيذ وعده ووعيده، وإرسال الرسل لعباده، وتأيدهم بالمعجزات، ورعاية الصلاح والأصلاح لخلقه.
- العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة أودعها الله فيه.
- لا يأمر الله إلا بما أراد، ولم يینه إلا عما كره، فهو يريد الخير ولا يريد الشر.
- استحالة رؤية الله تعالى لاقتضائها المشابهة للحوادث.
- إنكار الشفاعة لمرتكبي الكبائر.
- وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- تأويل المتشابه من القرآن والسنة.
- (٣) وجوب الخروج على الإمام الجائر، ولا يقولون بالتقية مثل الشيعة.
- ج (١) سبب رضائه عن التحكيم إلى خوارج وشيعة.

ب (١) (أ) كلما، مهما، متى، دائما، أبدا.
(ب) قد لا يكون، ليس كلما، ليس
مهما، ليس دائما، ليس أبدا.

(٢) - الإنسان ليس بحجر.

- دائما إما أن يكون محمد في

المسجد أو في البيت.

ج (١) أن يكون الترتيب بين طرفي القضية
طبيعيا بحيث لو تغير الترتيب تغير
المعنى كما في الحملية والشرطية
المتصلة. أما الشرطية المنفصلة
فإنه لا ترتيب طبيعيا بين طرفيها.

(٢) هو الإيجاب والسلب.

د (١) الجزئية السالبة، المهملة السالبة،

الشرطية المنفصلة.

(٢) ليس البتة إن كان هذا حجرا كان فاكهة.

(٢) معيار العلوم، ميزان العلوم، قانون

الفكر وعلم الاستدلال.

(٣) دلالة على شرف المسمى به.

ب (١) المفرد.

(٢) محمد، عبد الرحمن.....

ج (١) الذاتي: ما ليس خارجا عن الماهية.

العرضي: ما خارج عن الماهية.

(٢) - حيوان: الذاتي.

- ماشي: العرضي.

د (١) - الدلالة غير اللفظية الطبيعية.

- الدلالة المتطابقة.

السؤال الخامس

أ (١) الرابطة هي اللفظ الدال على الربط

بين الموضوع المحمول.

(٢) - زيد: موضوع قائم: محمول.

- جئتني: مقدم أكرمتك: تالي.